[245] ثمّ على فرض جوازه أو عدم جوازه، لو فرض وقوعه وتبدّل أحدهما إلى الآخر فما حكم الزوجية وما يلحقها من أحكام كالمهر والنفقات السابقة والإرث إذا وقع التبدّل قبل القسمة ؟ 39 ـ ما هي أحكام المذياع والتلفزيون ؟ وهل يحرم سماع الأغاني المحرّمة منهما ؟ وكذا النظر إلى الأجنبية ؟ وهل يجب السجود إذا استمع إلى آية السجدة منهما ؟ إلى غير ذلك من الأحكام. 40 ـ هل يمكن ترتيب آثار الإقرار والأوقاف والوصايا وغيرها بمجرّد سماعها من الأشرطة المسجّل عليها ذلك ؟ وكذا لو كانت الصورة محفوظة على الأفلام سواء اُخذت مع علم صاحبها بها أو على غفلة منه، فهل يحكم طبقاً لذلك أو لا، أو يفصّل ؟ هذه أربعون مسألة من المسائل المهمّة المبتلى بها اليوم والتي قلّما تعرّض لها فقهاؤنا الأعلام من القدماء والمتأخرين; لعدم ابتلائهم بها، وقد تصدّى جمع من أكابر المعاصرين للجواب على بعضها في كتبهم الفتوائية من دون ذكر دليل عليها; لاقتضاء المقام ذلك، وبقي كثير منها بلا جواب. هذا ومن المعلوم عدم حصر المسائل المستحدثة في الأربعين وإن كانت هذه أهمها. المقدّمة الثانية في بيان اُسس العامة للمسائل المستحدثة : من الواضح أنّ هذه المسائل المستحدثة وأشباهها ممّا لم يرد فيها نصّ خاصّ، فمن اللازم ذكر الأدلّة التي تعتمد في بحثها. وينبغي لنا أولاً ذكر القواعد الكلية التي يمكن إرجاع المسائل المستحدثة إليها من باب ردّ الفروع إلى الاُصول الذي هو وظيفة المجتهد، ثمّ بعد ذلك نتعرّض لكلّ واحدة منها مفصّلاً وبيان أحكامها وما ينطبق عليها من القواعد والاُصول.